

## الدرس (13) صحيح البخاري كتاب الحج- باب متى يصلی الفجر

بجمع

خالد المصلح

نعم. قال رحمة الله باب متى يصلی الفجر بجمعه. وساق بسانده عن عبدالله رضي الله يقال ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة بغير ميقاتها الا صلاتين ما بين المغرب والعشاء وصلى الفجر قبل ميقاتها. وساق بسانده عن عبد الرحمن بن يزيد قال -

00:00:00

خرجنا مع عبد الله رضي الله عنه الى مكة ثم قدمنا جمعا فصلنا الصلاتين كل صلاة وحدة باذان واقامة والعشاء بينهما. ثم صلى الفجر حين طلع الفجر. قائل يقول فجر وقائم يقول لم يقل عن الفجر. ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان - 00:00:30 هاتين الصلاتين حولتا عن وقتهم في هذا المكان المغرب والعشاء فلا يقدم الناس جمعا حتى يعجبوا وصلوة الفجر هذه الساعة ثم وقف حتى اسفل ثم طاب لو ان اميرنا حين افاض الان اصاب السنة فما ادرى اقوله كان اسرع ام دبح عثمان رضي الله عنه ولم يلزم يلبي - 00:01:00

اكثر ما جرة الرقبة يوما باب من؟ متى يصلی الفجر بالجمع اي اي وقت تكون صلاة الفجر في مزدلفة وساق بسانده عن عبدالله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة بغير ميقاتها الا صلاتين. صلى صلاة بغير ميقاتها يعني غير ميقاتها - 00:01:30

المألف وليس المقصود بغير ميقاتها الذي وقفت فيه فالصلوة في صلاة اهل الاسلام مؤقتة باوقات لا يجوز تقدم التقدم عليها كما لا يجوز تأخيرها عن وقتها انما مقصود عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم بكر - 00:02:00 في صلاة واخر صلاة على غير المألف من حاله في صلاة فنتين الصلاتين قال صلى الله عليه وسلم ما رأيت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة بغير ميقاتها الا صلاتين. الاولى جمع - 00:02:26

ما بين المغرب والعشاء والمقصود انه جمع بين المغرب العشاء على غير المألف من سنته فسننته صلوات الله وسلامه عليه انه اذا كان نازلا في سفر وحضرت الصلاة ان يصلی قبل ان يرتحل - 00:02:43 والنبي صلى الله عليه وسلم ادركه غروب الشمس في عرفة ولم يصلی في وقت نزوله بل سار حتى صلى في مزدلفة. وهذا خلاف المعهود من سنته صلوات الله وسلامه عليه. حيث انه اذا - 00:03:03

كان نازلا وادركته الصلاة جمع وادا كان مرتحلا لم يصلی حتى ينزل فدل ذلك على ما ذكرنا من ان النبي ان التقديم الذي ذكره ابن مسعود رضي الله تعالى عنه - 00:03:18

مقصوده انه تقدم على وقته المألف او تغير عن وقته المألف وليس انه اخرجها عن وقتها الذي شرعه الله تعالى فالصلوة بين الله اوقاتها وبين انها مؤقتة بوقت لا يجوز الاخلاط به ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا - 00:03:41

اي مؤقتة لا يجوز التقدم عليه ولا التأخر عنه قال جمع بين المغرب والعشاء وصلى الفجر قبل ميقاتها المقصود قبل ميقاتها المألف المعتاد وهو انه كان يمهل حتى يتبيّن الفجر - 00:04:03

انما صلى بغلس اي في ظلمة شديدة بعد ان تبيّن الفجر في اول وقته. وساق بساند ايضا عن عبد الرحمن ابن يزيد قال خرجنا من عبد الله ابن مسعود الى مكة ثم قدمنا جمعا - 00:04:22

عنه فصل الصالاتين كل صلاة واحدة وحدها باذان واقامة اجتهادا منه رضي الله تعالى عنه والعشاء بينهما اي فرق بينهما بالعشاء. ثم

صلى الفجر حين طلع الفجر يعني في اول وقته - 00:04:37

وهذا بيان لمعنى قوله قبل ميقانتها لانه قال ثم صلى الفجر حين طلع الفجر يعني في اول وقت تبيينه قائل يقول طلع الفجر وسائل يقول لم يطلع الفجر يعني اشتبه على اصحاب عبد الله بن مسعود هل طلع الفجر او لم يطلع الفجر؟ ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:04:53

فان هاتين الصالاتين حولتا عن وقتهم. يعني المأثور في هذا المكان المغرب والعشاء فلا يقدم الناس جمعا حتى يعتموا اي حتى يذهب غالب وقت المغرب ويعتم ويعتم العشاء اي اشتداد الظلمة ولذلك كانت الاعراب تسمى - 00:05:13 شاء عنتمة قال صلى الله عليه وسلم لا يغلبكم العرب على اسم صلاتكم العشاء فانهم يسمونها العتمة انها تكون في وقت ظلمة فقوله حتى يعتموا اي حتى يدخل وقت العشاء وصلاة الفجر هذه الساعة - 00:05:41

فلا يقدم الناس جمعا حتى يعتموا وصلاة الفجر هذا الوقت الثاني هذه الساعة. ثم وقف حتى اسفر اي وقف للمزدلفة حتى ظهر الظباء وانتشر النور ثم قال لو ان امير المؤمنين افاض الان اصاب السنة امير المؤمنين - 00:06:02 في ذلك الوقت هو عثمان ابن عفان رضي الله تعالى عنه قال فما ادرى الراوي يقول ما ادرى اللي هو عبد الرحمن ابن يزيد فما ادرى اقوله كان اسرح ام دفع عثمان - 00:06:24

اي لا يدري ايها اسرع كلام ابن عبد الله ابن مسعود ام دفع عثمان في تلك الساعة فلم ينزل يلبي اي عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه حتى رمى جمرة العقبة يوم النحر. عملا بسنة النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم - 00:06:39

ولم يقطع التلبية حتى رمى جمرة العقبة. كما جاء ذلك في حديث الفضل ابن عباس. وفي حديث اسامة بن زيد وغيرهما كما سيأتي ان النبي صلى الله عليه وسلم لم ينزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة. والشاهد من من هذا بيان ان الصلاة - 00:06:59 صلاة الفجر في مزدلفة لا تقدم على وقتها المشروع بل تكون في اول وقتها بعد ظهور الفجر ولكن يبادر اليها اول الوقت ليتفرغ ويستعين بهذا التبشير على المجيء الى المشعر الحرام ليذكر الله تعالى حتى يسفر جدا - 00:07:19

ومن قال انه صلاتها لغير وقتها فالمعنى اي غير وقتها المأثور وعليه كما يفعله بعض الحاج من الصلاة الساعية ثنتين الصلاة الساعة ثلاث قبل صلاة الفجر هذا غلط وفهم منقوص - 00:07:49

الصلاه كتاب موقوت في الحج وفي غيره فيجب على المؤمن ان يحافظ على هذه الصلاة في اوقاتها. والله تعالى يقول وقرآن الفجر ان قرآن الفجر كان مشهودا. ويقول اقم الصلاة - 00:08:05

الشمس الى غسق الليل وقرآن الفجر. فلا يكون قرآن يعني صلاة قبل الفجر والفجر انما يكون بانفجار الضياء وتبيينه وذلك في اول الفجر الصادق نعم قال رحمة الله باب متى يدفع من جمع؟ وساق بسانده عن عمرو ابن ميمون قال شهدت عمر - 00:08:19 رضي الله عنه صلى بجمع الصبح ثم وقف فقال ان المشركين كانوا لا يفيفون حتى تطلع الشمس وان النبي صلى الله عليه وسلم خالفهم ثم افاض قبل ان تطلع شمس بابه متى يدفع من جمع؟ اي متى يسن له الدفع والانصراف من مزدلفة الى منى - 00:08:49 وساق بسانده عن ابي اسحاق عن عمرو ابن ميمون قال شهدت عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه صلى وقت خلافته بجمع الصبح اي صلى صلاة الفجر في مزدلفة ثم وقف - 00:09:17

اي فيها كما وقف النبي صلى الله عليه وسلم وقد جاء بيان وصف وقوفه صلوات الله وسلامه عليه في حديث جابر الذي وصف به حج النبي صلى الله عليه وسلم وصفا مفصلا - 00:09:37

وفي انه وقف يذكر الله في المشعر الحرام حتى اسفر جدة حتى انتشر الظباء والنور قبل شروق الشمس. يقول ثم وقف فقال القائل هو عمر رضي الله تعالى عنه ان المشركين - 00:09:51

لا يفيفون اي لا ينصرفون من مزدلفة حتى تطلع الشمس كانوا لا ينصرفون عن مزدلفة حتى ترتفع الشمس وتبيين ويقولون اشرق ثبيط اي ادخل في الشروق كبير اكبر جبال مكة ويطلق على خمسة من الجبال - 00:10:07

ومنها الجبل الذي يحجب الشمس في مزدلفة في جهة المشرق منها فكانت الشمس تشرق من جهة و كان المشركون لا ينصرفون حتى تشرق الشمس ويقفون اشرق فبير كي ما نغير - 00:10:28

عشق كبير لاجل ان ننصرف نغير اي ننصرف من مزدلفة الى مني فنبينا صلى الله عليه وسلم قال لهم ولذلك يقول ابن عمر رضي الله تعالى عنه وان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:49

وان النبي صلى الله عليه وسلم خالفهم اي خالفهم في ومكتئب حتى حتى تشرق الشمس ثم افاض خالفهم فانصرف ثم افاض قبل ان تطلع الشمس اي افاض من مني ايا افضل من مزدلفة الى مني قبل ان تطلع الشمس - 00:11:04

وهذا بيان السنة في وقت الانصراف. السنة في وقت انصراف الحاج من مزدلفة الى مني ان يكون ذلك متى بعد ظهور النور وانتشار الظباء وقبل شروق الشمس. هذه هي السنة في حق من اراد ان يطبق - 00:11:27

السنة فين انصراف؟ طيب ماذا يصنع بعد الفجر؟ النبي صلى الله عليه وسلم وقف على المشعر الحرام مستقبلاً القبلة وكبر الله تعالى وذكره ودعاه كما امره الله تعالى بذلك في قوله فاذكروا الله عند المشهد الحرام واذكروه كما هداكم اي هداكم للإسلام هداكم للايمان هداكم - 00:11:49

من صالح الاعمال وان كنتم من قبله لمن الظالين نعم قال رحمة الله بباب التلبية والتكبير غداً كالنحر حين يوم الجمرة. والارتداد بالسير وساق باسناده عن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم ارزق الفضل - 00:12:09

اخبرني الفاضل انه لم ينزل لببي حتى روى الجمر. وساق باسناده عن ابن عباس رضي الله عنهم ان اسامة بن زيد رضي الله عنهم كان ندب النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة الى المزدلفة - 00:12:36

ثم ارحب الفضل من المزدلفة الى مني. قال فكلاهما قالا لم ينزل النبي صلى الله عليه وسلم انما يلبيها الدار ما جمرة العقبة. بباب التلبية والتكبير غدا النحر حتى يرمي - 00:12:56

حين يرمي حين يرمي الجمرة والارتداد في السير المشروع للحج اذا انصرف من مزدلفة الى مني ان ينشغل بالتلبية بقول لبيك اللهم لبيك لا شريك لك ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. ويكثر من ذلك - 00:13:17

لان لانه في انصرافه ومجيئه الى الجمرة هو ملبي ما دعي اليه وهذا هو فعله صلوات الله وسلامه عليه ثم هذا اخر عهدي بالتلبية فان اخر عهدي بالتلبية هو انتقاله من مزدلفة الى مني فان التلبية تقطع برمي جمرة العقبة - 00:13:40

التلبية بالنسبة للحج تقطع برمي جمرة العقبة. يقول روى المصنف رحمة الله ساق باسناده من طريق عطاء ابن ابي رباح عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم اردف الفضل اردف الفضل اي ان اركبه خلفه - 00:14:04

على راحلته فاخبر الفضل انه لم ينزل اي ان النبي صلى الله عليه وسلم استمر يلبي حتى رمي الجمرة فلم يقطع التلبية صلوات الله وسلامه عليه حتى رمي جمرة العقبة وقوله حتى رمي جمرة العقبة يعني حتى شرع في رمي جمرة العقبة - 00:14:24

فانه اذا شرع في الرمي فسينتقل الى ذكر مرافق للرمي وهو التكبير مع كل حصاد كما سيأتي فان سنة الرام ان يكبر اثر كل حصاد ولذلك منتهي التلبية هو مبدأ الرمي. ومن اهل العلم من يقول ان التلبية تستمر حتى يفرغ من الرمي - 00:14:49

فيلبي ويكبر وهذا ما اشار اليه المصنف رحمة الله في قوله بباب التلبية والتكبير غدا النحر حين يرمي فالعلماء في وقت منتهي وقت التلبية لهم قولان. القول الاول انه بالمشروع في الرمي - 00:15:17

وهذا هو مذهب الجمهور والقول الثاني ان التلبية تستمر حتى مع التكبير في اثناء الرمي وتنقطع برمي اخر جمرة اخر حصاد من جمرة العقبة وهذا الذي يظهر من اختيار البخاري رحمة الله حيث ذكر التلبية والتكبير - 00:15:42

حين يرمي فعلى هذا يقول الله اكبر لبيك اللهم لبيك لا شريك لك انت ربي انت ربي انت ربي انت ربي انت ربي انت ربي الثانية وهكذا الى ان يفرغ فيلبي اثناء رمي - 00:16:06

واما على قول الجمهور اكثراً العلماء على انه اذا شرع في الرمي انقطعت التلبية لان شروعه في الرمي اشتغال بعمل وذكر خاص وهو التكبير مع الرمي وهذا اقرب الى الصواب - 00:16:25

الاقرب الى الصواب ان تلبية الحاج تنتهي بالشروع في رمي جمرة العقبة لانه اذا شرع لان الرواة نقلوا ان النبي لم ينزل يلبي حتى رمي جمرة العقبة. وحتى غائية اي الى ان الى ان رمي - [00:16:41](#)

وهذا هو الاقرب الى الصواب من قوله العلماء وساق باسناده ايضا من حديث عبيد الله بن عبدالله بن عباس عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهم ان اسامة بن زيد - [00:17:06](#)

رضي الله تعالى عنه كان ردد النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة. اي اردد النبي صلى الله عليه وسلم من عرفة الى مزدلفة. الذي كان مرافقا له راكبا خلفه على دابته من عرفة الى مزدلفة من هو - [00:17:19](#)

اسامة بن زيد وهو شاب يافع والذي كان ردد رده من مزدلفة الى مني هو الفضل ابن عباس وكان شابا ايضا رضي الله تعالى عنهم كلها قال اي اسامة والفضل لم ينزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمي جمرة العقبة. اي استمر ملبيا حتى رمي جمرة العقبة - [00:17:35](#)

هذا خبر اسامة وخبر الفضل وهمما قد صاحبا النبي صلى الله عليه وسلم في انتقاله من مزدلفة الى مني الفضل كان راكبا واسامة كان مرافقا كما في حديث رواه الامام مسلم - [00:18:07](#)

عن ام الحصين انها قالت رأيت بلاا واسامة ضحى يوم النحر احدهما اخذ بخطام ناقة النبي صلى الله عليه وسلم والآخر يظلل من الشمس يعني واسامة كان مرافقا للنبي صلى الله عليه وسلم في انصرافه من مزدلفة الى مني ولذلك خبره ليس غريبا عندما قال لم ينزل يلبي - [00:18:28](#)

حتى رأى حتى رمي جمرة العقبة. والحديث فيهما في الحديث السابق من فوائد وبيان ان التلبية تنتهي برمي جمرة العقبة - [00:18:56](#)

اذا جعل مني ولذلك قال العلماء رمي جمرة العقبة تحية مني رمي جمرة العقبة تحية مني يوم النحر حيث ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يبدأ بشيء اول من رمي الجمرة فبدأ بها - [00:19:22](#)

ورمي الجمرة به يحصل التحلل الاول رمي جمرة العقبة به يحصل التحلل الاول ولذلك تنتهي التلبية برمي جمرة العقبة فانه يقف عن التلبية لانه قد تحلل. وقد جاء ذلك في نص صريح من حديث عائشة رضي الله تعالى عنها. لذلك - [00:19:39](#)

جاء في رواية حديث ام سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رميت الجمرة فقد حل لكم كل شيء الا النساء وهذا يدل على ان رمي جمرة العقبة هو مبدأ التحلل - [00:20:03](#)

مبدأ التحلل في الحج برمي جمرة العقبة وليعلم ان للحج تحللا تحلل اول وتحلل ثان التحلل الاول هو التحلل الذي يباح للانسان فيه كل شيء الا ما يتصل بالنساء وما الذي يتصل بالنساء؟ الجماع - [00:20:18](#)

وال مباشرة قال بعض اهل العلم والنكاح اي عقد النكاح هذا المتعلق بالنساء وما عدah من ممنوعات الاحرام ومحظوراته لا تمنع من لا يمنع منه الرجل ولا المرأة وهذه الامور ثلاثة ممنوع - [00:20:41](#)

على كل محرم رجلا كان او امرأة يعني المرأة لا يجوز لها ان تستمتع بزوجها الرجل لا يستمتع بزوجها فهذه هي الممنوعات بعد التحاليل الاول اما التحلل الثاني فالتحلل الثاني يباح للانسان كل شيء يعود حالا كما كان قبل احرامه - [00:20:58](#)

فبماذا يحصل التحليل الاول ظاهر الادلة ان التحليل الاول يحصل برمي جمرة العقبة دون غيره من الاعمال بمعنى انه لا يحتاج الى عمل اخر بل برمي جمرة العقبة يحصل التحلل - [00:21:21](#)

وجاء في رواية حديث ابن سلمة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا رميت وحلقتم فقد حل لكم كل شيء الا النساء لكن رواية وحلقتم غير محفوظة وقد اخذ بهذا الجمھور فقالوا التحلل الاول يحصل بامرین - [00:21:39](#)

رمي جمرة العقبة وبالحلق والاقرب من هذين القولين فيما يظهر والله تعالى اعلم ان التحلل يحصل برمي جمرة العقبة. يدل لذلك رواية اذا رميت فقد حل لكم كل شيء ولم يذكر حلاقا الا النساء. ويدل له ايضا حديث عبدالله ابن عباس - [00:22:01](#)

رضي الله تعالى عنه في خبره عن الفضل لم ينزل يلبي حتى رمي جمرة العقبة وكذلك في خبر عن اسامة بن زيد وعن الفضل حيث

قال لم يزل النبي صلى الله عليه وسلم يلبي حتى رمى جمرة العقبة - [00:22:25](#)

ومعنى هذا انه برمي جمرة العقبة شرع في الخروج من النسك لان انقطعت التلبية والتلبية اذا انقطعت كان شرعا في وهذا اقرب القولين الى الصواب وقد قال العلماء رحمهم الله في شأن التحلل انه - [00:22:44](#)

يحصل باثنين من ثلاثة او بواحد من اثنين بناء على القولين في دخول الحلق والتحلل او لا؟ فمن قال الحلاق له تأثير في التحلل؟ قال التحلل يحصل باثني الاول يحصل باثنين من ثلاثة - [00:23:06](#)

ما هما الاشياء الثلاثة؟ الرمي الحلاق الطواف فاذا فعل اثنين من هذه الثلاثة حصل له التحلل الاول ومن قال ان الرمي بمجرد يحصل التحلل قال لابد واحد من اثنين. ما هو الاثنان اللذان يحصل بهما التحلل - [00:23:25](#)

الرمي والطواف والحلق لا اثر له في التحلل هو نسك مستقل لا اثر له في التحلل كنحر الهدي نحر الهدي لا خلاف بين العلماء انه لا اثر له في التحلل. لا يتوقف عليه تحلل. فيتحلل الانسان التحلل الاول والثاني ولو لم ينحر هديه. هو نسك - [00:23:46](#)

من الانساك رمي الجمار والمبيت بمزدلفة لا اثر له في التحلل واقرب القوالي ان التحلل الاول يحصل بواحد من اثنين اما برمي جمرة العقبة واما بالطواف يحصل التحلل الاول فاذا فعلهما حصل التحلل الثاني - [00:24:07](#)

اذا فعلهما حصل التحلل الثاني نعم اسباب قول الله فمن تمتع بالعمرمة الى الحج فما استيسر من الهدي. فمن ثلاثة ايام في الحج وبسبعة اذا رجعتم. تلك عشرة كاملة ذلك لمن لم يكن اهله حاضر المسجد الحرام. وساق باسناده عن ابيه - [00:24:34](#)

سألت ابن عباس رضي الله عنهم عن المتعة فامرني بها. وسألته عن الهدي فقال فيها جزون او بقرة او شاة او شرك في دم. قال وكأننا سنكرهوها في المئان كأن انسانا ينادي. حج مبرور ومتعدة متقبلة. فأتيت ابن - [00:25:09](#)

رضي الله عنهم فحدثته فقال الله اكبر سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم هذا الباب ترجم له المصنف رحمة الله بقول باية وهي قوله تعالى فمن تمتع بالعمرمة الى الحج فما استيسر من الهدي - [00:25:39](#)

فذكر فيه قوله جل وعلا في المتعة فمن تمتع بالعمرمة الى الحج فما استيسر من الهدي فذكر المتعة والتمتع هو احد انواع الانساك التي شرعها الله تعالى للحج وقد ذكرها الله تعالى وسماها في محكم كتابه - [00:26:02](#)

حيث قال فمن تمتع بالعمرمة الى الحج فما استيسر من الهدي فمن لم يجد فصيام ثلاثة ايام في الحج وبسبعة اذا رجعتم وبيت المتعة مشروعيتها وحقيقة المتعة هي جمع - [00:26:24](#)

نسكين في سفر واحد جمع نسكين في سفر واحد. ما هما النسكان؟ النسكن العمرة والحج ولذلك سميت متعة لانه يختصر هذه هاتين العبادتين في سفر واحد فلا يحتاج ان ينشئ سفرا للعمرمة وسفرا للحج - [00:26:44](#)

فمن تمتع بالعمرمة الى الحج فما استيسر من الهدي اي ما يسر الله تعالى من الهدي وهذا الهدي هدي طاعة وقربة كثير من الحجاج يتوهب ان هذا الهدي جبر لنقص - [00:27:08](#)

وهذا غلط الهدي ليس جبرا لنقص بل هو زيادة خير وقربة للعبد فلا اثر للجمع في نقص نسكه بل نسكه تام ومقبول فالهدي الذي يذبحه او ينحره بسبب المتعة هو زيادة خير وزيادة تقرب الى الله تعالى فمن - [00:27:25](#)

بالعمرمة الى الحج فما استيسر يعني ما يسر الله له من الهدي والهدي يكون من من بهيمة الانعام اما من الابل واما من البقر واما من الغنم لا يكون من غيرها - [00:27:52](#)

والمجزى فيه شاة وقد بين ذلك المصنف رحمة الله فيما نقله عن عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنه حيث نقل عنه ما اخبر به ابو جمرة قال سألت - [00:28:08](#)

قال سألت ابن عباس عن المتعة يعني المتعة في الحج وهي جمع العمرمة مع الحج في سفر واحد فقال رضي الله تعالى عنه فامرني بها. قال ابو جمرة امرني بها وسألته عن الهدي. يعني الذي يتربت - [00:28:27](#)

على المتعة ما هو الهدي؟ في قوله تعالى فمن استيسر من الهدي؟ قال فيها جزور. الجزور هو الهدي من الابل او بقرة الهدي من بقر او شاة الهدي من الغنم او شرك في دم - [00:28:48](#)

وسلم كما جاء في حديث جابر - 00:29:10

جمع سبعة في بذنة والبقرة فله التقرب ببدنه كاملة وبقرة كاملة وله التقرب بجزء من البقر وجزء من الغنم وهو قدر السبع  
واما الغنم فلا شرك فيه اى لا اشتراك فيه. فقوله شرك في دمى يعني اشتراك في اى - 00:29:29

فِي بَدْنِهِ مِنْ مِنَ الْأَبْلَلِ أَوْ بَدْنَةِ مِنَ الْبَقْرِ. قَالَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بَعْدَ أَنْ بَيْنَ الْهَدَىِ الْمُشْرُوعِ قَالَ وَكَانَ نَاسٌ كَرْهُوهَا إِيْ كَرْهُوهَا التَّمْتَعُ  
وَذَلِكَ لِمَا حَاءَ مِنْ - 00:29:56

نهي عمر رضي الله تعالى عنه عن المتعة. وكذلك نهي عثمان والسبب في نهي عثمان عمر وعثمان عن المتعة انهم رغبوا ان يكثر مجيء الناس الى البيت فقالوا لا يجمع بين حج وعمره في سفر واحد الافضل ان يأتي بحج مفرد وعمره مفردة ولذلك كان - [00:30:15](#)  
كان قول ابي بكر وعمر وعثمان ان الافراد افضل وهو الذي ذهب اليه الامام مالك رحمه الله واختاره وهذا ما راجع الى ما تقدم اليه تقدمت الاشارة اليه من الاختلاف في اى الانساك افضل - [00:30:39](#)

قال رحمة الله وكان قد قرئ كره قوم فنمت المتحدث هو ابو جمرة فرأيت في المنام كأن انسانا ينادي حج مبرور ومتعبة مقبولة رأى رؤية في المنام يسمع فيها حج مبرور ومتعبة مقبولة قال فأتيت ابن عباس - 00:30:55

فأتيت ابن عباس رضي الله تعالى عنهم فحدثته قال الله أكبر سر بهذه الرؤية. لأن الرؤيا جزء من أجزاء النبوة سنة أبي القاسم صلى الله عليه وسلم فلما وافقت اجتهاده ورأيه بان العمرة بان المتعة افضل من القران والافراد - 00:31:15

وانها السنة التي امر بها النبي صلى الله عليه وسلم سر بذلك والشاهد من هذا هو بيان الهدى الواجب لمن تمتع به الهدى الواجب لمن تمتع به

والاليوم غالب الناس يهدون بالشياه وغالب ذلك من طريق التوكيل للجهات التي تشرف على ذبح الهدايا ولا حرج في ذلك فان التوكيل في ذبح الهدي ثابت عنه صلوات الله وسلامه عليه كما في صحيح الامام مسلم من حديث جابر في 00:32:00

هديه حيث نحر بيده صلوات الله وسلامه عليه تلانا وستين من البال وامر علينا ان ينحرم عبر يعني ما بفي نوكلي في الباقي التوكيل والانابة في الهدي المشروعه بفعله صلوات الله وسلامه عليه. الافضل ان يباشر الانسان ذلك بنفسه. لانه يتقرب الى الله بالذبح -

وبذكر الله عند ذبحه توزيع هديه لكن لو لم يتيسر كما هو الحال الان لصعوبة ذلك فان توكيله لا بأس به ويحصل به المطلوب ولا دخل لذبح الهدى او نحره - 00:32:57

في التحلل كما تقدم لا دخل له في التحلل بمعنى ان الانسان لا ينتظر هل ذبح هديه او لاجل ان يتحلل؟ بل التحلل الاول والثاني يحصل دون ذبح الهدي انما يحصل التحلل ببقية الاعمال دون الهدي كما تقدم بيانه وايضاً 00:33:20

لمني رمي جمرة العقبة - 00:33:46

بعد دين الليلة ان شاء الله تعالى . بعد المغرب . نستمع الى . ما جاء من اسئلة - 00:34:24  
طاف للافاظة وسيأتي مزيد بيان وايظاح لبقية الاعمال - 00:34:05